

وزارة التضامن الاجتماعي

مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة

مكتب التأهيل الاجتماعي / الجمعيات المركزية المعوقين

طلب استخراج بطاقة إثبات شخصية للمعاق

الاسم الثلاثي للطالب تاريخ الميلاد محل الميلاد
بطاقة (عائلية / شخصية) للبالغين رقم تاريخ صدورها سجل مدني
محل الإقامة
البطاقة المطلوب استخراجها (أول مرة / بدل فاقد / بدل تالف)
تحريراً في / / (توقيع الطالب)

التقرير الطبي

بتوقيع الكشف الطبي على الطالب المذكور عاليه تبين وجود عجز عبارة عن

اسم الطبيب المختص:

(التوقيع)

تحريراً في / /

التقرير النفسي (لحالات التخلف العقلي فقط)

تبين وجود تخلف عقلي ندرته

اسم الأخصائي النفسي:

(التوقيع)

تحريراً في / /

قرار لجنة فحص طلابي التأهيل ومنح الشهادات

قررت اللجنة خلال اجتماعها بتاريخ / /

تاريخ الاستخراج / /

رقم البطاقة المستخرجة

اسم مستلم البطاقة

(التوقيع)

- يعنى من الفحص الطبي او النفسى و كذلك من العرض على لجنة فحص طلابى التأهيل كل من حصل على شهادة تأهيل (أو سوف يحصل عليها مستقبلاً) .
- يعد التقرير الطبي أو النفسى فى حالة طلب استخراج البطاقة لأول مرة فقط .

وزارة التضامن الاجتماعي

مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة البحر الاحمر

إيصال

استلمت أنا /

الطالب المقدم من السيد

بشأن استخراج بطاقة إثبات شخصية للمعاق مستوفياً المستندات والرموز المطلوبة للحصول على الخدمة .

وقيد الطلب برقم بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب استخراج بطاقة إثبات شخصية المعاق بوزارة التضامن الاجتماعى تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١

كثمه للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، ووزارة التضامن الاجتماعى ، والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفه لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- عدد ٣ صورة فوتوغرافية مقاس ٤ × ٦ .
- مستند يفيد قيد المعاق بدائرة عمل المكتب .
- محضر شرطه فى حالة طلب استخراج بدل فاقد .
- البطاقة التالفة فى حالة طلب استخراج بدل تالف .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

١ جنيه (جنيها واحدا) مصاريف إدارية فى حالة استخراج البطاقة لأول مره ، ويجوز الإعفاء من السداد بناء على بحث اجتماعى ،

٢ جنيه (جنيهان) مصاريف إدارية فى حالة استخراج (بدل فاقد / بدل تالف)
(وفقاً لتعليمات الإدارة العامة للتأهيل الاجتماعى للمعوقين)

ثالثاً : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

تلتزم جهة الإدارة باستخراج بطاقة إثبات شخصية للمعاق خلال موعد غايته أربعون يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً كافة المستندات و الأوراق .

وفى حاله عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-

المحافظة ت : ٣٥٤٦٣٣٧

هيئة الرقابة الادارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢/٢٩٠٢٢٢٨

مكتب الرقابة الادارية بالمحافظة ت : ٣٥٤٧٥٧٠